يحبس على القتل ومنهم من عظم جرمه الخ وهو الجواب المشبه
لاحتمال القول وانتقلوا اليمين اغضب عزيمه فقال له صلى على
محمد فقال الطالب لا صلى الله على من صلى عليه فقيل لسحنون هل
هو مثل من سب عليه السلام قال لا اذا كان على ما وصفت من
الغضب لانه لم يكن مضمرا للشتم وعن البرقي واصبغ لا يقتل
لانه انما شتم الناس وهو نحو قول سحنون وعن الحارث ابن
مسكين وغيره في مثل هذا انه يقتل البرزلي واتى
لشيخنا الفقيه الغبريني انه نزلت به مسألة ايام قضائه
بالقيروان في رجلين وقعت بينهما مطالبة وارتفع الكلام
بينهما فقال المتعالي لصاحبه صل على محمد فاجابه بان قال
لا صلى الله عليه انتهى كلام الخطاب الزايف وصلوات الله
وسلامه على رسوله وعلى انبيائه اجمعين فشهد عليه
ثلاثة زكوا وعجز عن المدفع فصعد فيه وسجن وبقيت
للقاضي من غير السلطان بوحيد الحال بالجانب رحمه الله
ولعل قوله لا صلى عليه يعني للقايل له صل على محمد لاكن
العتوه في السجن حتى يلطف الله به والقضية في السجن
حتى انفصلت عن القيروان ونزلت اخرى بالقيروان
البطار هو ان رجلا تشاجر مع اخر فقال له صلى الله على محمد
فقال له لا صلى الله عليه هو ما انا نعني من اجلك او نحو
هذا او نسب بذلك عليه بحبس وعيبه واعتذر اليه فلم
يخرج منه فما بقي زمانا في السجن ثم جر الى العدو وبقي
زمانا ثم اتى لتونس بالخدمة وسجن وبقي زمانا
بسبب ان شيخنا الامام عفيف فقال هي اسهل من
مسألة سحنون لان قوله من اجلك اي لم يصل عليه
من اجل خصمه لا انه لم يصل عليه الاجله وافتى بتسريحه

يسرح

فيسرح واظنه انه ذكر انه قضى من مسائل سحنون عياض
توجيه الفتيا في قتل رجل قال كل صاحب فندق قرنان ولو
كان نبيا مرسلا فامر بشده بالقيود والتضييق عليه
حتى يستفهم البينة عن جملة الفاظه وما يدل على مقصده
هل اراد اصحاب الفنادق الآن فمعلوم انه ليس فيهم نبي مرسل
فيكون امره اخف ولكن ظاهر امره العموم لكل صاحب فندق
من المتقدمين والمتأخرين وقد كان من الانبياء لا يتوجه عليه
الا بامر بين وجازت عليه الفتيا ولاتسلب الا انه من ارذال
التطرف فيه وافتى ابو محمد فيمن قال لعن الله العرب
ولعن بني اسرائيل ولعن بني آدم وذكر انه لم يرد الانبياء
وانما اراد الظالمين منهم ان عليه الادب بقدر
اجتهاد السلطان وكذلك افتى فيمن قال لعن الله من حرم
المسكر وقال لا اعلم من حرمه وفيمن لعن حديث لا يبيع
حاضر لباد ولعن ما جاء به انه ان كان يعذر بالجهل وعدم
معرفته بالسنن فعليه الادب الوجيع وذلك ان هذا لم
يقصد بظاهره حال الله ولا رسوله وانما لعن من
حرمه من الناس على نحو فتوى سحنون واصحابه في مثل هذا
ومن هذا ما جرى في كلام السفهاء لقصدهم لنفيه
يا ابن الف خنزير ويا ابن مائة كلب وشبهه من هجر
القول ولا شك انه يدخل في مثل هذا العدد من ابائه
واجداده جماعة من الانبياء ولعل بعض هذا العدد
ينقطع الى آدم عليه السلام فينبغي الزجر عنه وتبيين
ما جهل قائله منه وشدة الادب فيه ولو علم انه قصد سب من في ابائه من
الانبياء لقتل وقد يضيق القول في مثل هذا لو قال
لرجل هاشمي لعن الله بني هاشم وقال اردت
الظالمين منهم او قال لرجل من ذرية النبي صلى الله عليه و

Copyright © King Saud University